المواطنة مرتكز من مرتكزات بناء الدولة
– دراسة فكرية مقاصدية –
– "Citizenship is one of the cornerstones of State-Building- A purposive intellectual Study"

م. م فائق ناطق محمد علي*

Assistant Lecturer Faiq Natiq Muhammad Al

faiq.n@coeduw.uobaghdad.edu.iq

https://orcid.org/٠٠٠٩-٠٠٠٥-٣٧٦٢-٤٤٨٧

ملخص البحث

يتناول البحث مفهوم المواطنة من منظور فكري مقاصدي، ويؤكد أنها من ركائز بناء الدولة الحديثة. يناقش الباحث الجدل داخل الفكر الإسلامي حول المواطنة بين من يرفضها لكونها "غربية"، ومن يقبلها دون ضوابط. ويقترح رؤية وسطية توظّف المواطنة ضمن مقاصد الشريعة الإسلامية. يعالج البحث أربعة محاور:

١. المواطنة ليست من أصل إسلامي لكنها واقع عالمي يجب التعامل معه بموازنة بين الثوابت والمتغيرات.

٢. الاتجاهات الفكرية: المحافظ الرافض، المؤيد المنفتح، والاتجاه المقاصدي الذي يعتمده الباحث مستلهمًا وثيقة المدينة.

٣. أدلة شرعية تدعم التعايش والمساواة، من القرآن والسنة.

٤. المواطنة تساهم في تحقيق مقاصد الشريعة الخمسة، خاصة العدل، وحفظ الكرامة والاستقرار.

يدعو الباحث إلى تجاوز ثنائية الرفض أو القبول المطلق للمفاهيم الحديثة، ويقدّم المواطنة كعقد اجتماعي يحقق العدل والمساواة دون الإخلال بمرجعية الشريعة.

يؤكد الباحث أن المصطلحات السياسية ليست مقدّسة، وأن الأصل أن تتوافق هذه المصطلحات مع مقاصد الحكم الإسلامي حتى ولو لم تُرد نصًّا صريحًا. ويركّز على أن المواطنة المقترحة هي ما يسميه: "المساكنة التي تعددت فيها علاقة الانتماء إلى الدين، وتوحدّت فيها علاقة الانتماء إلى الوطن"،

* قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية/ كلية التربية للبنات/ جامعة بغداد

Department of Quranic Sciences and Islamic Education / College of Education for Women, University of Baghdad

بحيث يحق لكل من يعيش في الوطن أن يكون مواطنًا له حقوق وواجبات متساوية، مع الحفاظ على الهوية الدينية والخصوصية.

الكلمات المفتاحية: المواطنة، مقاصد الشريعة، الفكر الإسلامي المعاصر، وثيقة المدينة.

Summary

Research SummaryThe research addresses the concept of citizenship from a purposive intellectual perspective and emphasizes that it is one of the pillars of building the modern state. The researcher discusses the debate within Islamic thought regarding citizenship between those who reject it as "Western" and those who accept it without restrictions. He proposes a balanced vision that integrates citizenship within the objectives of Islamic Sharia. The research covers four main areas:١. Citizenship is not originally Islamic, but it is a global reality that must be approached by balancing constants and variables.٢. Intellectual trends: the conservative rejecter, the open supporter, and the purposive approach adopted by the researcher, drawing inspiration from the Medina Charter.٣. Sharia-based evidence supporting coexistence and equality, derived from the Qur'an and Sunnah.٤. Citizenship contributes to achieving the five objectives of Sharia, especially justice, dignity preservation, and stability.The researcher calls for moving beyond the dichotomy of outright rejection or acceptance of modern concepts and presents citizenship as a social contract that achieves justice and equality without compromising Sharia references. He emphasizes that political terms are not sacred, and the principle is that these terms should align with the objectives of Islamic governance even if not explicitly mentioned in the texts. He stresses that the proposed citizenship is what he calls “cohabitation that accommodates diversity.”

The relationship of belonging to religion, in which the relationship of belonging to the homeland is unified, so that everyone living in the homeland has the right to be a citizen with equal rights and duties, while preserving religious identity and privacy.

Keywords: Citizenship, objectives of Sharia, contemporary Islamic thought, Medina Charter.

المقدمة

من الأمور التي طرقت بابَ الفكر الإسلامي, واقتحمت مرتكزات الدولة, واضحت اشكالية من الواجب معالجتها علاجاً تأصيلياً مقاصديا هي: المواطنة. التي أخذت مأخذها بين اتجاهين متباينين

مرتبطين بعصرين, عصرٌ أفل واستنفد قدرته على إعطاء الحلول وقد قدح بها وهو الاتجاه المحافظ, وعصرٌ تبلورت صورتُه مع معطيات الدولة الحديثة وقد مدحها وهو الاتجاه المؤيد؛ لأنها تجربة إنسانية استطاعت من خلالها المجتمعات الإنسانية من تدجين الاختلاف, وتحقيق التعايش السلمي, بين متعددي الانتماءات, وذلك بحفظ حقوقهم بغض النظر عن انتمائهم الديني أو العرقي أو المذهبي, وأداء واجباتهم برغم اختلافاتهم, والذي يجمعهم التساكن في جو واحد ومشترك, مما يصل بها إلى تحقيق الأمن السياسي والاقتصادي والاجتماعي. فقمنا بعرض الاتجاهين المتباينين بين الرفض المطلق والقبول المطلق, ثم قاربنا بينهما باتجاه ثالث يجمع بين الأصالة والانفتاح, وأطلقنا عليه بـ(الاتجاه البرامجي) المرتبط بالأصل والمنفتح على العصر ارتباطه بلا انغلاق وانفتاحه بلا ذوبان, ثم عمدنا إلى ولادة مصطلح معاصر يجمع بين الأصالة والمعاصرة: المجتمع الذي تتعدّد فيه الانتماءات إلى الدين وتتوحّد فيه الانتماءات إلى الوطن؛ ليكون مرتكزا أصيلا في بناء الدولة. وقد قسمنا البحث إلى مقدمة وأربعة مباحث وهي: المبحث الأول: المواطنة والمصطلحات والمفاهيم غير الإسلامية, والمبحث الثاني: الاتجاهات الفكرية تجاه مرتكز المواطنة, وشمل هذا المبحث الاتجاه المحافظ الرافض والاتجاه المؤيد وهو المتغرب ثم المقاربة بينهما ثم خلاصة لهذه المقاربة, ثم جاءت الخاتمة ثم فهرست المصادر والمراجع.

المبحث الأول: المواطنة, والمصطلحات غير الإسلامية واتجاهاتها.

المطلب الأول: التعريف

وقد اتفقت معظم مراجع الفقه الدستوري على إطار عام يحدد التعريف الاصطلاحي للمواطنة, فمن تعريفاتها:

- هي:(علاقة بين فرد ودولة, كما يحدّدها قانون تلك الدولة, تتضمن مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات)[١].
- هي:(الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي الديمقراطي, والمؤسسة الرئيسية التي تربط الأفراد ذوي الحقوق بمؤسسات الحماية للدولة)[٢].

---

(١) ينظر: المواطنة واشكالياتها في ظل الدولة الإسلامية, سامر مؤيد عبد اللطيف, بتصرّف يسير جدا, نقلا عن دائرة المعارف البريطانية, مجلة الفرات, العدد السابع.

(٢) Patrick, john I the concept of citizenship in educational resources information center Eric Ed ٤٣٢٥٣٢ ١٩٩٩, file: IIA,pp.٨:١٢

- يقول يوسف مكي:(في ظل دولة المواطنة, يعيش المنتمون للدولة, تحت قيمة الوطن, يتمتعون بذات الحقوق, ولا يعود للتشكيل الديمغرافي أو الانتماء الديني أو المذهبي أو القبلي أو الإثني قيمة تضفي تميّزا في الحقوق على الآخرين)[١].

يتبيّن أن الإنسان بمجرد انتسابه للوطن يحصل على المواطنة ويُقدّم هذا الانتماء.

وعليه فإن المواطنة هي: الرابطة الاجتماعية والقانونية بين الأفراد ومجتمعهم السياسي الديمقراطي, وهي العنصر الرئيس للديمقراطية, ومن ثم فهي تستلزم واجبات ومسؤوليات مهمة تصبح الديمقراطية عاجزة من دونها, وتتضمن تلك الواجبات: دفع الضرائب والخدمة في القوات المسلّحة وإظهار الولاء للمجتمع والنظام السياسي, والمشاركة في الحياة المدنية السياسية, كما تتضمن مسؤولية المواطنة العمل على تضييق الفجوة بين المثالية والواقعية, ويمكن تحديد المواطنة على النحو الآتي[٢]:

- احترام القانون.
- احترام حقوق الآخرين وحريّاتهم.
- قبول ديانات مختلفة.
- عدم الخرج على الدولة, وعدم التعاون مع اي جهة خارجية ضد الدولة.

–

المطلب الثاني: مدخل في المصطلحات والمفاهيم غير الإسلامية

١- رفض المفاهيم الغربية

رفض المفاهيم الغربية جملة وتفصيلاً وأنها مفاهيم كفرية, وهو الموقف العام للسلفية[٣] المعاصرة أو الاتجاه المحافظ الأصولي كما هو شائع في اتجاهات التيارات الإسلامية, ورفضهم- بني على منهجية حرفية- شكل الدولة المعاصرة والمفاهيم الديمقراطية هو تعزيز للواقع الذي غالبه استبدادي لا ينتمي إلى ماضي الخلافة, ولا إلى ركب الديمقراطية يصل. ولا نكون مصيبين إن قبلنا بكلّ ما يفد إلينا من غير

(١) ينظر: مفهوم المواطنة بين الأيدلوجيا وبين الرؤيا المدنية للدولة ليوسف مكي, مقال له منشور بجريدة(اليوم) العدد ١٤٨٦٨.

(٢) ينظر: المواطنة في الفكر الغربي المعاصر, عثمان بن صالح العامر, مجلة دمشق, المجلد التاسع عشر, العدد الأول(دمشق/ ٢٠٠٣م) ص٢٣١.

(٣) السلفية في أصلها: هي العودة إلى سيرة السلف الصالح في هذه الأمة, وهو دأب كل مسلم؛ لكنها في العصر الحديث اتخذت أشكالاً علمية وحركية أحياناً, وعداؤها للغرب هو القاسم المشترك, وولاؤها للحاكم المتغلب في الواقع.

المسلمين, بل علينا أن نقبل ما يتوافق مع إسلامنا ومقاصده ومنظوره القيمي, ونرفض مايؤثّر سلباً عليه[١].

٢- قبول المفاهيم الغربية

إن تبني المفاهيم الغربية جملة وتفصيلاً هو الموقف العام للاتجاهات الليبرالية والعلمانية المعاصرة[٢], وصحيح أن هناك كثيراَ مما يجب أن يتعلمه المسلمون من الغرب, كما تعلم الغرب في عصر النهضة من مسلمي الأندلس ونقلوا أفضل ماعندهم, ولكن الإشكالية تبقى في العلمانية عند المسلمين هي في فصل الدين ليس فقط عن الدولة بل عن الحياة كلِّها, وليس ترك الدين للمؤسسات الدينية بل محاربة الدين نفسه, وهذه الطريقة لا تنتج إلا تبعية فكرية للآخرين وتؤثر سلباً في هوية أمتنا الإسلامية ومصالحها وثوابتها, وتوصلنا إلى تبعية اقتصادية وثقافية وسياسية وحتى إعلامية[٣].

٣- نقد المفاهيم الغربية

ينتقد بعض من المسلمين وغير المسلمين المفاهيم السياسية الغربية مهما كانت مستقرة في الغرب, وهذا النقد الذاتي هو فعلاً ما يتميز به الغرب المعاصر, وهو سبيله إلى التطوير والتحسين والتجديد كما يعرف من عاش في الغرب وخبر ثقافته, ومما ينبغي أن يستفيد منه المسلمون, لكن ينبغي للمسلمين أن لا يبقوا تحت تأثيرات منظومة النقد الغربية, فنقد فلسفة ما بعد الحداثة لفلسفة الحداثة الغربية علماً ونظماً, لاينبغي أن نقف عند نقد ما بعد الحداثة, بل ننقدهما معاً, والهمل على إعادة صياغة المفاهيم معتمدين على فلسفة إسلامية أصيلة, مع ضرورة الانفتاح المرتبط بالأصل؛ لأنه الوسيلة المثلى للتلاقح المعرفي وتقارب الحضارات, فالخروج عن منهجَي التعامل مع فلسفة الآخرين, وهما الرفض التام بحجة أنها مبنية على مبادئ غير إسلامية أو القبول التام من باب الاستفادة من المعارف الإنسانية الأخرى,

(١) ينظر: الدولة المدنية نحو تجاور الاستبداد وتحقيق مقاصد الشريعة, جاسر عودة, الشبكة العربية للأبحاث والنشر(بيروت/ ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٥م) ص٥٩.

(٢) العلمانية كمفهوم غزت الفكر العربي حين وفد عدد من الباحثين والكتّاب وطلبة العلم إلى أوروبا منذ القرن التاسع عشر للتعلم, فقرر بعضهم أفضل وسيلة لنهضة الشرق هو في اتباع الغرب وسيرته في النهضة شبرا بشبر وذراعاً بذراع, منذ عقلانية عصر الأنوار الذي فصل الكنيسة عن الدولة إلى عصرنا الذي غلبت عليه الحداثة وتفكيكها للقيم والثوابت.

(٣) ينظر: الدولة المدنية نحو تجاور الاستبداد وتحقيق مقاصد الشريعة, جاسر عودة, ص٦٠.

إلى منهج ثالث هو عمق الإشكالية[١]. خاصة أن الفقهاء على مدى التأريخ أفتوا بعدم الاستفادة من الفلسفة الغربية مما اضطر الفرد لاختيارٍ حتمي بين اثنين لا ثالث له, إما" الفلسفة" وإما " الإسلام", مما أدى إلى أن من يتكلم بالفلسفة من المسلمين يُتهم بالردّة ولا يُسمح باقتناء كتبه ولا إظهار الاحترام لها, وممن ذهب إلى ذلك علماء كبار يُرجع إليهم في مختلف المذاهب الفقهية[٢], إلا ابن رشد خالف هذه الفتاوى(ت:٨٥٤هـ) فاضطُهد واحرقت كتبه كما يروي التاريخ[٣], وقدّم من بعدهم من العلماء نقداً علمياً مدروساً فرقوا به بين الفلسفة كفكر مجرّد والعقائد التي بنيت عليها, فقبلوا الأولى ورفضوا الثانية[٤].

٤- توظيف المصطلحات ارتباطا بالأصل وانفتاحاً على العصر:

المقاربة التي سنسير عليها في بناء الدولة المدنية من خلال المرتكزات التي ألفاظها لم ينطق بها الشرع, هي مقاربة ارتباطها بلا انغلاق, واشتراقها بلا ذوبان, وقد تكون هي الأقرب رشداً من بين الاتجاهات والمواقف التي مرّت, هو: موقف الإمام الاندلسي" محمد بن رشد الحفيد[٥]" الذي كان منفتحاً غاية الانفتاح على المعارف البشرية أياً كان قائلُها, ومع ضابط الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقاً ومقاصداً, مستدلّاً في كتبه بما أوجبه القرآن الكريم على الناس من التفكّر والتامّل في خلق الله, فتبنّى كلَّ رأي فلسفيٍّ سليم:(بصرف النظر عن دين قائله)[٦]. بل ولكن الحل الذي طرحه لما رآه تعارضاً بين

(١) درء تعارض العقل والنقل, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) دار الكتب العلمية(بيروت/ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م) ج٣, ص٢١٨.

(٢) ابن عقيل(ت:٥١٢هـ)؛ النووي(ت:٦٧٦هـ)؛ السيوطي(ت:٩١١هـ)؛ ابن الصلاح(ت:٦٤٣هـ) وهي من أشهر الفتاوى واكثرها تطرفاً, حيث قال إن الفلسفة هي رأس السفة والانحلال, وإن السيف هو الوسيلة المثلى للتعامل مع معلمي الفلسفة. ينظر: فتاوى ابن الصلاح, عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح, مكتبة العلوم والحكم,(بيروت/ ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م) ج١, ص٢٠٩.

(٣) ينظر: الخطاب الفلسفي عند ابن رشد وآثاره في كتابات محمد عبده وزكي نجيب محمود, دار الهداية(القاهرة/ ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م) ص١٦-٢١.

(٤) ابن حزم ومواقفه من الفلسفة والمنطق والأخلاق, وديع واصف مصطفى, المجمع الثقافي, رسالة ماجستير, جامعة الاسكندرية(١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م)؛ درء التعارض بين العقل والنقل, ابن تيمية الحراني.

(٥) محمد بن أحمد بن محمد, ابن رشد: هو محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي الحفيد أبو الوليد الفيلسوف من أهل قرطبة يلقب بـ(ابن رشد) الحفيد له تآليف منها(بداية المجتهد) ، توفي بمراكش سنة(٥٩٥هـ). ينظر: شجرة النور الزكية لابن مخلوف:١٤٦/١ ، الأعلام للزركلي:٢٥٣/٦.

(٦) فصل المقال بين الحكمة والشريعة من الاتصال, أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفيد, ط٢, دار المعارف(القاهرة/ د. ت).

العقل المنطقي السليم والنّص الصريح الثابت: هو أن تؤوّل النصوص بمقدار ما تسمح اللغة حتى تتوافق مع اليقينيات العقلية[١]. فهناك فرق بين الصورة والانطباع عن الشيء من جهة, وبين التوصيف الدقيق والتعريف الجامع المانع من جهة أخرى, وهي مشكلة تعاني منها جملة من العلوم خاصة المفاهيم التي تطفو في علم ما, دونما تحظى بحد لها من متخصصي ذلك العلم, وللأمانة فإن كثيرا من الناس حكموا على شيء حكما عاما دون تمحيص أو قراءة منصفة, ودون قراءة متعمقة لتفصيلاته.

المبحث الثاني: الاتجاهات الفكرية تجاه مرتكز المواطنة

كثُرت في الآونة الأخيرة الدراسات المتعلقة بالمواطنة بمفهومها العالمي الجديد, وتوالت في الظهور عدد من الاستراتيجيات السياسية وما يلزمها من استراتيجيات تربوية بغية تعميق قيم تربوية تجعل الأفراد أكثر تفاعلاً وانخراطاً في ذلك المفهوم الجديد للمواطنة– الذي يحاول فرضه وفق المنطق الديمقراطي الغربي المعاصر–, وإحلال هوية جديدة محل الهويات المختلفة المتشابكة التي تنشأ على أساس الديانة والجنس والعرق والطبقة الاجتماعية والنوع, وتؤكد أن الهوية المدنية هي الوحيدة التي تمتلك المساواة لكل المواطنين[٢], وقد تباينت الاتجاهات الفكرية تجاه هذا المفهوم وتأثيراته على المجتمعات الإسلامية.

المطلب الأول: الاتجاه المحافظ

إن في تقرير مبدأ المواطنة– وفق المفاهيم المدنية الغربية– أثراً مدمّراً لهُوية الدولة الإسلامية, فبهذا المفهوم يتساوى الكافر بالمسلم في الحقوق والالتزامات مما يؤدي بالضرورة إلى تعطيل أحكام أهل الذمة.

ذلك إذا تساوى الكافر بالمسلم في الدولة الإسلامية لم يكن للمسلم تمييز أو أفضلية في كونه أصل هذه الدولة الذي التزم بدينها وبتطبيق شرع الله فيها, فالرابطة في الدولة الإسلامية هي الدين, وبإلغائها يتساوى عندئذ المسلم والكافر, لكونهم من سكان الدولة ولهم حقوقهم وعليهم واجباتهم بالتساوي, والتفرقة بينهم بالأحكام تفرقةٌ بين شعب واحد لا تمييز فيما بينهم.

---

(١) فصل المقال بين الحكمة والشريعة من الاتصال, أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفيد, ط٢, دار المعارف(القاهرة/ د. ت).

(٢) ينظر: المواطنة في الفكر الغربي المعاصر, عثمان بن صالح العامر, مجلة دمشق, المجلد التاسع عشر, العدد الأول(دمشق/ ٢٠٠٣م).

لذلك فإن مصطلح" المواطنة" بالمعنى التي نصّت عليه الدساتير, مستورداً من الغرب الذي انسلخ من دينه, فليست له مرجعية دينية, ولم يرتض أن يحكمه الدين, فحتى يجعل ألفة بين شعب قد تعددت فيه الأديان ألغى الروابط الدينية, واستبدلها برابطة الوطن التي عنوانها" الدين لله والوطن للجميع"[١].

وفي إحلال هذا المفهوم في الدولة الإسلامية ضياع لهُويتها, وإهدار لميزتها, ومزاحمة طقوس الكفر لشعائر الإيمان بدعوى أن لا تمييز بين المواطنين, ولا يكون هناك أحكام لأهل الذمة وأحكام لأهل الملة, وإنما هي أحكام للجميع بلا تفرقة[٢].

ولاعجب أن يهتم الكفار أيّما اهتمام بالتمسك بمفهوم المواطنة وتكريسه في الدولة الإسلامية, سعياً لإلغاء مصطلح أهل الذمة؛ فقد قال المحامي القبطي نجيب جبرائيل عن موقف أقباط مصر في إحدى انتخابات الرئاسة المصرية:(إن الأقباط سيدعمون المرشح الرئاسي؛ لأنه حامل لواء المدنية, وهو الشخص المناسب لتكريس مبدأ المواطنة) ويضيف:(إن الأقباط يتجهون إلى مرشّحٍ يدعم الدولة المدنية والمواطنة ولا يميز على أساس ديني)[٣].

وضمن ندوة أقامها مركز دراسات الشرق الأوسط بعنوان:(الإسلام والمسيحيون العرب) دعا القس رياض جرجور(الأمين العام للفريق العربي للحوار الإسلامي المسيحي) إلى إقامة تحالف بين المسلمين والنصارى لعقد اجتماع إسلامي نصراني عربي, يقيم الدولة الحديثة ويحترم الحقوق المدنية ويُرسي قواعد المساواة في المواطنة[٤].

فهذه مقولات تبين أن الاهتمام بتطبيق المواطنة حتى تكون لهم كلمة نافذة ومشاركة في سلطان الدولة ومساواتهم مع المسلمين بلا تفرقة.

وإذا القينا نظرة على مبدأ المواطنة في الدول الغربية كمفهوم نظري يختلف عنه كممارسة واقعية, فالمواطنة تقوم على أساس العدل والمساواة بين الأفراد أمام القانون وعدم التميّز بينهم في الحقوق والواجبات المدنية والسياسية بغض النظر عن اختلاف أجناسهم أو أعراقهم أو انتماءاتهم الدينية, فمن رصد الممارسات العملية لدول الغرب يمكن ملاحظة السلوك السياسي لها في مجال المساواة بين الأفراد ولا سيما في الحقوق السياسية. ولنرَى من خلال النصوص في دساتيرهم:

---

(١) أرشيف منتدى الألوكة, مجلس العقيدة والقضايا الفكرية المعاصرة (١٤٣٢ هـ / ٢٠١٠ م) رابط الموقع: http://majles.alukah.net.

(٢) الدولة المدنية, أحمد عبد العميري, دراسة فقهية معاصرة, دار غراس للنشر والتوزيع(الكويت/ الخالدية/ ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٤م) ص١٨٠.

(٣) موقع:(CNN) بالعربية على الانترنت, خبر بتاريخ ١٥/ ٦/ ٢٠١٢م.

(٤) الإسلام والمسيحيون العرب, ندوة على موقع: مركز دراسات الشرق الأوسط(الأردن/ ٢٠١٣/٣/١٣م).

١- ينص الدستور اليوناني في المادة الأولى على أن المذهب الرسمي للأمة اليونانية هو مذهب الكنيسة الأرثوذكسية الشرقية, مع أنه يوجد في اليونان الملايين من المسلمين, ويوجد الملايين من الذين يتبعون الملكة الكاثوليكية والبروتستانتية, في حين يقتضي مفهوم المواطنة, عدم النص على دين الدولة أو مذهبها, وكذلك الأمر فيما يتعلق بمناصبها السيادية أيّاً كان هذا المنصب.

٢- وينص الدستور الدنماركي في المادة الأولى للبند رقم(٥) على أن يكون الملك من أتباع الكنيسة الانجيلية اللوثرية, ونص في البند رقم(٣) من المادة الأولى على أن الكنيسة الانجيلية اللوثرية هي الكنيسة الأم المعترف بها في الدنمارك, مع أنه يوجد الكثير من المسلمين وكذلك من اتباع الملة الأرثوذكسية والملة الكاثوليكية.

٣- كما ينص الدستور الإسباني في المادة السابعة على أنه: يجب أن يكون رئيس الدولة من رعايا الكنيسة الكاثوليكية, وفي المادة السادسة نص على اعتبار المذهب الكاثوليكي المذهب الرسمي في الدولة, مع وجود المسلمين وغيرهم من أصحاب المذهب الأرثوذكسي أو البروتستانتي.

٤- ونص الدستور السويدي في المادة الرابعة على أنه يجب أن يكون الملك من أتباع المذهب الإنجيلي الخالص, وكما ينص على ذلك بالنسبة لأعضاء المجلس الوطني وهو البرلمان[١], مع وجود الكثير من المسلمين ومن أتباع الملة الأرثوذكسية والكاثوليكية في السويد.

٥- وفي إنكلترا لا يوجد دستور انجليزي لأنه دستور عرفي متوارث ولكن المادة الثالثة من قانون التسوية تنص على أن كل شخص يتولّى المُلك يجب أن يكون من رعايا كنيسة إنكلترا ولا يسمح بتاتاً لغير المسيحيين ولا لغير البروتستانتيين بأن يكونوا أعضاء في أعضاء مجلس اللوردات[٢].

٦- وفي الولايات المتحدّة يُمنع الدستور الأمريكي أن يتولّى الرئاسة شيوعي, أو أنْ يقوم حزب سياسي على أساس اشتراكي[٣], وكل تلك النماذج تتعارض مع مبدأ المواطنة كما هو معروف في الفكر الليبرالي الغربي.

المطلب الثاني: الاتجاه المؤيد

دخل مفهوم" المواطنة" بالنمط الغربي على البلدان الإسلامية قبل قرن ونصف, وذلك منذ صدور أول دستور عثماني عام ١٨٧٦م مقرراً مبدأ المساواة في جميع الحقوق والواجبات في مادته السابعة

(١) كون أعضاء البرلمان من الأنجيليين فقط, وكذلك أعضاء مجلس اللوردات في إنجلترا من البروستانت, ولاشك أنه مخالف لمواثيق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام١٩٤٨.

(٢) ماذا تعرف عن هذه المصطلحات, الدولة الإسلامية, الدولة الدينية, الديمقراطية, العلمانية, الليبرالية, الثيوقراطية, حاتم بن حسن الديب, مؤسسة الصحابة للطباعة والنشر(مصر/ ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م) ص٣١-٣٣.

(٣) ينظر: الدولة المدنية بين الإسلام والعلمانية, هشام مصطفى عبد العزيز, الموقع:

عشر ونصّها:(أن العثمانيين جميعهم متساوون أمام القانون, كما أنهم متساوون كذلك في حقوق ووظائف المملكة)[١].

وفي مصر بعد ثورة ١٩١٩م التي من منجزاتها تبني مفهوم المواطنة, لتكون مِصرَ للمصريين مسلمين ونصارى بلا تفريق, وجاء دستور ١٩٢٣م كنتيجة لتلك الثورة والذي أكدت نصوصه مفهوم المواطنة, ففي المادة الثالثة منه:(المِصريون لدى القانون سواء, وهم متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية, وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة, لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل أو اللغة أو الدين)[٢].

وعلى هذا السبيل سارت أغلب البلدان الإسلامية في تبنيها للمواطنة, مما يعني أنهم يميلون لإلغاء الرابطة الإسلامية ويستبدلونها برابطة الأرض والوطن, ففي بعضها:

- ❖ جاءت المادة السادسة في" الدستور الأردني" عام ١٩٥٢م بهذا النص:(الأردنيون أمام القانون سواء, لاتمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق).
- ❖ وفي" الدستور الكويتي" جاءت المادة التاسعة والعشرين تنص على أن:(الناس سواسية في الكرامة الإنسانية, وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة, لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين).

فأصبحت الرابطة في الدولة الإسلامية هي رابطة الوطن لا الدين وقد أنهت هذه الرابطة التقسيم بين المسلم والذمي واعتُبرَ المواطنون متساوين في الحقوق والواجبات, وصاروا شركاء في واقع فُرض عليهم لم يعهدوه من قبل. حيث رأوا أن مصطلح أهل الذمة لم يعد له جدوى في واقعنا المعاصر؛ فالمسلم وسواه بينهم مواطنة متساوية, ولم يلتفتوا إلى أنه قد تضيع أفضلية وتمييز المسلم عن غيره في كونه أصل هذه الدولة الذي التزم بدينها وبتطبيق شرع الله فيها.

فقالوا: إن مصطلح أهل الذمة ليس له أصل في الكتاب, واستخدامه في السنة كان من قبيل الوصف والتعريف, وهو الأمر الذي لا يصنّفه في أي من درجات الحكم الشرعي المُلزم[٣], وفي هذا قالوا:(لا نجد في القرآن أثراً لتعبير" أهل الذمة" ولا لصفة الذميين, وإنما كانت أكثر إشارات البيان الإلهي إلى الآخرين تستخدم أوصافاً أخرى مثل" أهل الكتاب" أو غيرهم من" المشركين)[٤].

---

(١) ينظر: مواطنون لاذميون, فهمي هويدي, ص١٢٦.

(٢) مجلة الرسالة, أحمد حسن الزيات باشا (ت: ١٣٨٨هـ) ج٢١٥, ص٤.

(٣) ينظر: مواطنون لا ذميون, فهمي هويدي, دار الشروق(بيروت/ ١٤٠٥هـ) ف٤, ص١١١.

(٤) مواطنون لا ذميون, ص١١٠.

وإن النصوص الشرعية تعلي مكانة الإنسان وتخصّه بالتكريم, لقوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾. الإسراء:٧٠، ودعوة الإسلام إلى البر بالكفار غير المحاربين.

وإن الدول الحديثة تقوم الآن على أساس المواطنة, وقد قامت دولنا الإسلامية على أساس المواطنة, أي الاشتراك في أملاك الوطن من كل سكانه بصرف النظر عن دياناتهم, خاصة بعد أن اشتركوا في تحريره من الاحتلال, فقامت شرعية التحرير أساساً لمجتمعاتنا الإسلامية بديلاً عن شرعية الفتح.

وقد رضي أصحاب هذا الاتجاه بما وقع لأمة الإسلام والتسليم له, وعُدّ الخلل الواقع في البنية الفكرية للدولة الإسلامية أمراً حتماً لازماً, ولابد من اجتهادات معاصرة توافق هذا الخلل, وهنا نشير إلى عبارة لفهمي هويدي[١] إذ يقول:(إن هناك مصلحة أكيدة في فهم تعبير" أهل الذمة" إلى قائمة الأوصاف التاريخية التي أطلقت على غير المسلمين في الأزمنة السابقة, واستبعاده من قاموس البحث في مشكلات المجتمع الإسلامي المعاصر, وإذا كنا نعترف بتأثير متغيرات الزمان والمكان على الأحكام الشرعية, فليس أقل من أن تعترف بتأثير تلك المتغيرات على الأفكار والصياغات السائدة في مجتمعات المسلمين)[٢].

وفي انتخابات مصر البرلمانية شاهد على أصحاب هذا الاتجاه بالدعوة إلى حرمان المساجد من التوجيه للمرشحين الإسلاميين للكتل البرلمانية, بينما سكتوا عنه وباركوه لما كان التوجيه الكنسي لصالحهم.

المطلب الثالث: المقاربة

إن مصطلح" المواطنة" وإن كان مستورداً من الدول الغربية, ولم يسبق أن نطق به الشرع, فهو في نفس الوقت لا يخالف الأصل في استعمال مصطلحات المجال السياسي, فالأصل في مصطلحاتها التي يتوافق فيها المضمون بما جاء به الشرع وإن لم ينطق بها[٣].

فالمواطنة هي صفة المواطن التي تحدد حقوقه وواجباته الوطنية, وقد رسّخها الله سبحانه وتعالى مضموناً في آية نزلت لواقعة حدثت في زمن النبي ﷺ فقد روي:(أن طعمه بن أبيرق أحد بني ظفر

---

(١) محمود فهمي عبد الرزاق هويدي وشهرته فهمي هويدي١٩٣٧م, كاتب وصحفي ومفكر إسلامي مصري ذو اتجاه قومي عربي, ويعد من أبرز المفكرين المعاصرين، الذين يدور حولهم جدل واسع بسبب تجاوزهم الخطوط الحمراء في كثير من كتاباتهم: له أزمة الوعي الديني, حتى لا تكون فتنة.https://ar.wikipedia.org/wiki , ويكيبيديا.

(٢) مواطنون لا ذميون, ص١١٣.

(٣) الطرق الحكمية, ابن القيم.

سرق درعاً من جار له اسمه قتادة بن النعمان في جراب دقيق فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه وخبأها عند زيد بن السمين رجل من اليهود فالتمست الدرع عند طعمة فلم توجد وحلف ما أخذها وما له بها علم فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهى إلى منزل اليهودي فأخذوها فقال دفعها إليّ طعمة وشهد له ناس من اليهود فقالت بنو ظفر انطلقوا بنا إلى رسول الله ﷺ, فسألوه أن يجادل عن صاحبهم وقالوا إن لم تفعل هلك صاحبنا وافتضح وبُرّئ اليهودى فهمَّ رسول الله ﷺ أن يفعل فنزل قول الله تعالى ليشترق عندنا المقصد الكلي من الحكم الإسلامي: ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾. النساء: ١٠٥)[١].

فبنو زفر مسلمون وطعمة بن أبيرق منهم, جاؤوا إلى النبي ﷺ ليقولوا إن الحكم على المسلم وتبرءة اليهودي يعتبر إضعافاً للمسلمين...., فَيُنزلُ الله تعالى الآية التي عدّل فيها الطبيعة البشرية على رسوله ﷺ, كي لا يقال إن هذا مسلمٌ, والحكم الإسلامي إن ثبت عليه فهي منقصة وسبّة في حق المسلمين, فالحكومة الإسلامية, لم تأت لتحكم أمة المؤمنين فقط, وإنما جاءت لتحكم بين الناس, ومن شرط الحكم بين الناس: المَعدلَةُ بينهم, فلا نميّز بين مسلم وكافر في الحقوق, فإن كان الحق مع الكافر يُعطى له, وأيضاً فإن الحكمَ بين الناس إذا جاء متفقاً مع مبدأ الواقع والحق, تجعل الذي حُكم له يشهدُ أن دينك حقٌ وإن كان كافراً, وأيضا المسلم في وقت الحكم لغير المسلم سيعرف أن النسبة إلى الإسلام ليست شكلية بل موضوعية, فلم يأت الإسلام ليحابي أحداً بل جاء ليأخذ منَّا منطق الحق, لنكون جانب الحق.

وبوجود الأمة التي هي أصل في الدين وجاءت بها النصوص الوحيية, والتي تكوّنت في عهد النبي ﷺ ثم نشأ الكيان السياسي أو الدولة, فالأمة هي المنشأة للدولة وليس العكس, فالدولة لم تكن بديلاً يوماً عن الأمة, بل هي تعبير سياسي أو مادي عن وجود الأمة.

ولكي نتقرب من فكرة المواطنة ونبتعد عن فكرة المساكنة, لابد من التمييز بين أمة الدين وأمة السياسة؟ أمة الدين: التي تجمع بين أفرادها رابطة الأخوة العقدية والإيمانية, وأمة السياسة: التي تتكون من أشخاص يجمعهم وطن سياسي واحد, ولو كانوا ذوي عقائد مختلفة, فمع أهمية التشديد على الرابط الايماني إلا أن التأمل في تصوّر علاقة" أمة الدين بالناس" يبدو مركزياً للتجديد المنشود والتغيير

(١) أسباب نزول القرآن, أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي(ت: ٤٦٨هـ) ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان, دار الإصلاح, ط٢(الدمام/١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م) ج١, ص١٨١؛ تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل), أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ) ت: يوسف علي بديوي, قدم له: محيي الدين ديب مستو, دار الكلم الطيب(بيروت/ ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م) ج١,ص٣٩١-٣٩٢.

المأمول, فقراءة وثيقة المدينة[١] تكشف عن تصوّر دقيق للعلاقة بين الأمتين وهو ما نرتكز عليه في هذا المجال.

ففي أول الوثيقة:(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأمّي، بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرَيْشٍ" يعني المهاجرين" وَيَثْرِبَ" يعني الأنصار" وَمَنْ تَبِعَهُمْ، فَلَحِقَ بِهِمْ، وَجَاهَدَ مَعَهُمْ، إِنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ) هذه أمة الدين..... ثم (وَإِنَّهُ مَنْ تَبِعَنَا مِنْ يَهُودَ فَإِنَّ لَهُ النَّصْرَ وَالْأُسْوَةَ، غَيْرَ مَظْلُومِينَ وَلَا مُتَنَاصَرِينَ عَلَيْهِمْ). ثم بعد عدة فقرات تقول الوثيقة:(وَإِنَّ الْيَهُودَ يُنْفِقُونَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ مَا دَامُوا مُحَارَبِينَ، وَإِنَّ يهودَ بَنِي عَوْف أُمَّةٌ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ لِلْيَهُودِ دِينُهُمْ، وَلِلْمُسْلِمَيْنِ دِينُهُمْ مَوَالِيهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ، إِلَّا مَنْ ظَلَم وأثِم)[٢]. فهذا نص واضح يبيّن فيه أن مفهوم الأمة مركّب الأبعاد, ودستور المدينة يصف الجماعات الدينية بأنهم أمة مع الناس, فاليهود الذين يقطنون في المدينة" أمة مع المؤمنين" وهم من مواطني الدولة الإسلامية, وعنصر من عناصرها, فأهل الكتاب الذين يعيشون في أرجاء هذا الوطن مواطنون وأنهم أمة مع المؤمنين, ما داموا قائمين بالواجبات المترتبة عليهم, فاختلاف الدين ليس سبباً للحرمان من مبدأ المواطنة بمقتضى أحكام الصحيفة, ليشكّل هذا كياناً تعاقدياً يضم كيانات عضوية وعقائدية, أي بمعنى: الأمة السياسة وليست الدينية, فمفهوم الأمة بين المؤمنين والناس وأهل الكتاب في التصور الإسلامي وهو ما يؤسس "دولة" يكون سائرُ أفرادها, من المسلمين وغير المسلمين مجتمعين ليكوّنوا أمة السياسة ومن رحمها تتكون الدولة[٣], وينسحب هذا التمييز على تقسيم العالم إلى قسمين: تقسيم ديني وتقسيم سياسي, فدار الإسلام ودار الحرب= هو تقسيم سياسي, تاريخي, وأمة الدعوة وأمة الإجابة= هو تقسيم ديني[٤].

فهُوية" الدولة المدنية" راجعة للشعب الذي يعيش على أرض ذلك الوطن سواء كان مسلماً أم غير مسلم, فكل من انتسب إلى الوطن هو مواطن حقوقه بالتساوي مع سائر المواطنين, وكذا واجباتهم بصرف النظر عن أي عنصر تمييز بينهم من دين أو لغةٍ أو جنس, والرابطة القانونية بين الفرد والدولة هي الجنسية, لذلك نجد دستور الدولة في عهد النبيﷺ اتجه إلى قبول بطيب خاطر وجود اليهودية

(١) هي وثيقة المدينة التي كتبها رسول الله ﷺ حينما دخل المدينة لتنظيم العلاقات الدينية والسياسية والاجتماعية بين سكانها من المسلمين واليهود والقلة الباقية على غير دين الإسلام من أهل المدينة.

(٢) السيرة النبوية لابن هشام, عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ) ت:طه عبد الرءوف سعد, شركة الطباعة الفنية المتحدة, ج٢, ص١٠٦. خ

(٣) الخيال السياسي للإسلاميين, ما قبل الدولة ومابعدها, هبة رءوف عزت, الشبكة العربية للأبحاث والنشر(بيروت/ ٢٠١٥م) ص١٠٢.

(٤) ينظر: المواطنة, سعد الدين العثماني, ص١٦.

والوثنية, وعرض على الفريقين أن يعاهدهم معاهدة النّد بالنّد, على أن لهم دينهم وله دينه مبتعداً عن رسم سياسة الإبعاد أو المصادرة والإلغاء[١].

والالتزامات المشتركة بين المواطنين في المجتمع السياسي بينتها الوثيقة" على اليهود نفقتهم, وعلى المسلمين نفقتهم, وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة, وإن بينهم النصح والنصيحة, والبر دون الإثم", وإن بينهم النصر على من دهم يثرب- على من يجتاح المدينة لظلم أهلها واغتصاب أرضها- وإذا دعوا إلى نصرٍ يصالحونه ويلبسونه فإنهم يصالحونه ويلبسونه".

لذلك عندما جاءت الحملات الصليبية لغزو بلاد المسلمين والعرب، في تسع حملات، لم يسمها المؤرخون المسلمون بالحملات الصليبية، لعدم جرح شعور غير المسلمين من أهل الصليب، بل سموها حروب الفرنجة؛ لأنهم علموا أن الغازين لم يستهدفوا المسلمين فقط، بل استهدفوا العرب جميعا للسيطرة على بلادهم وخيراتهم، وحارب المسلمون وغير المسلمين معاً لصد هذا الغزو، وأصر مؤرخو أوروبا على تسميتها بالحروب الصليبية[٢].

كما عملت هذه الوثيقة على استبدال مفهوم الفرقة والصراع بين الشعوب والقبائل؛ بمفهوم الأمة القائم على الوفاق والتعايش مع حفظ الخصوصيات[٣].

وإذا كان ما مضى من وثيقة المدينة التي ابرمت مع اليهود, فقد قام النبي ﷺ فيما بعد بعقد معاهدة ووثيقة أخرى وفئة أخرى من أهل الكتاب, وهي مع نصارى نجران, وهم من العرب, لا تختلف عن بنود وثيقة يهود المدينة كثيراً[٤].

ولعلي أجد في هذا المرتكز حفظاً لمقصد من مقاصد الشريعة؛ فإعمال روح الاخوة الإنسانية بدلاً من إهمالها واجب لحفظ الدين, فكل قول, أو رأي, أو فعل نافى روح الأخوة, فقد غفل صاحبه عن أصل من أصول الإسلام عظيم, نطق به القرآن الكريم, والسنة الصحيحة, وصدر عنه أقوالٌ وأفعالٌ عن أصحاب رسول الله ﷺ, ففي الأمر ذاته نجد أن سيدنا علياً رضي الله عنه يهتم بهذا في تركيزه على الطبيعة البشرية مبتدءا بها كونها المنطلق الغرائزي عند البشر، فيوجه إلى استشعار الرحمة في قلبه والمحبة لمواطنيه واللطف بهم فيقول رضي الله عنه:(... فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي اَلدِّينِ أو نَظِير لَكَ فِي اَلْخَلْقِ..)[٥], حتى أنه لولا

(١) ينظر: في النظام السياسي الإسلامي, محمد سعيد العوا, طبعة الشروق. ص٢٣٨-٢٣٩.

(٢) ينظر: الرسالة القبرصية, ابن تيمية, دار ابن حزم, (د.ت) ص٢٢.

(٣) ينظر: وثيقة المدينة, المضمون والدلالة, احمد قائد الشعيبي, ص٢٠٩.

(٤) ينظر: الخراج, أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري (ت: ١٨٢هـ) ت: طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد, المكتبة الأزهرية للتراث, ج١, ص٨٤.

(٥) محمد باقر المقدسي، بحار الأنوار، ج٣٣، بيروت: دار أحياء التراث العربي، (د.ت)، ص٦٠٠.

الاستمساك المحمود للمسلمين وغير المسلمين بشعائر دينهم الظاهرة, ما عرّف منهم مسلم إسلامه ولا كتابي بكتابه[١], فحفظ الدين من أولويات مقاصد شرعنا, وليس المقصود هنا حفظ دين المسلم فقط, بل المسلم وغير المسلم, فمفهوم حفظ الدين يحتاج إلى مراجعات أولها تجديد فهم الدين نفسه لدى المسلمين في إدراكهم لمبادئه ومقاصده وروحه, وفي سياق الواقع وليس نظرياً فحسب, وفيه إشارة إلى بعد آخر لمفهوم حفظ الدين, وهو حفظ دين غير المسلمين الذين يعيشون بين ظهرانيهم وهم كُثر, ألم يوجه الرسول ﷺ في صحيفة المدينة أنهم أمة وأن لهم ما لنا وعليهم ما علينا[٢],

مثلاً حين استولت داعش على بيوت وممتلكات أخوتنا المسيحيين العرب في العراق وسوريا واضطهدوهم لإجبارهم على الهجرة, وعندما سبيت نساء الأيزيديات وقتّل رجالهم تقتيلا, وفي نفس الوقت يُحفظ للمسلمين دينهم وحقهم في الدعوة إليه في دار الكفر. وممكن أن نقول: حفظ الدين في شريعتنا حفظٌ يستطيع أهل الأديان حوله حفظَ أديانهم به, أي: أن المسلم الذي يحرص على حفظ دينه كما أمره الدين فلن يتعرض غير المسلم إلى انتهاك في دينه لأن أحد ظلال حفظ الدين أن لا يُؤذى دين الغير..

والكتاب والسنة والشواهد التاريخية في التراث الإسلامي تؤكّد على احترام الرعايا غير المسلمين في الدولة الإسلامية, وأن مصطلح أهل الذمة وكثيراً من أحكامه هي من قبيل الاجتهاد الذي يتغيّر بتغيّر الأحوال والأزمان, فمن الممكن تغيير مسمى أهل الذمة إلى غيره إن كان فيه نوع من التحقير لجزءٍ من مواطني الدولة؛ كما فعل سيدنا عمر رضي الله عنه بقبول الجزية من نصارى بني تَغْلِبَ تحت عنوان الزكاة لا الجزية[٣].

الخلاصة:

❖ أساس هذا المرتكز هو الإنسان الجديد الذي يختلف باختلاف الأرض, فإن كانت العلمانية في الدول الغربية تصفه بالمواطن, والشعوب الاشتراكية تطلق عليه الرفيق, ففي الدولة المنشودة يميز الإنسان بارتباطه في الأرض بالكرامة, فالتكريم يعطي منزلة أعلى له, خاصة وأن هذه النظرة هي نظرة الإسلام للإنسان, هي نظرة تكريم وضعها الله فيه, قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ الإسراء: ٧٠.

(١) ينظر: في النظام السياسي الإسلامي, محمد سعيد العوا, دار الشروق للطباعة, ص٢٣٨-٢٣٩.

(٢) ابن كثير, ابن القيم, ابن هشام.

(٣) ينظر: الإسلام والمواطنة, راشد الغنوشي, مقال له منشور بتأريخ: ٢٠١٠/٧/٣م, على موقع: قناة الجزيرة على الانترنت.

❖ المواطنة تعني أن كلٌ من انتمى إلى الوطن فهو مواطن حقوقه بالتساوي مع سائر المواطنين, واختلاف الدين ليس سبباً للحرمان, فالمجتمع- أمة السياسة- يضم جماعاتٍ دينية وغيرها.

❖ والمواطنة ترجمة لمعنى" المساواة بين الأفراد لا التسامح" في السلوك السياسي والذي يتفرّع عنها وتسعى لتحقيقه.

❖ كلّ اجتهاد ورد من أئمتنا ﷺ ولم يقم عليه دليل من الكتاب أو السنة, وهو اجتهاد ينبع من روح العصر فننتقي منه ونختلف معه, ولكلٍّ أن يجتهد لزمانه وعصره.

❖ مفهوم حفظ الدين يحتاج إلى تجديد فهم الدين نفسه لدى المسلمين, ففيه إشارة إلى بعد آخر لمفهوم حفظ الدين, وهو حفظ دين غير المسلمين الذين يعيشون بين ظهرانيهم وهم كُثر, ألم يوجه الرسول ﷺ في صحيفة المدينة أنهم أمة وأن لهم ما لنا وعليهم ما علينا.

❖ المواطنة التي نقترحها في الدولة المنشودة المؤطرة بإطار الإسلام بـ:(المساكنة التي تعدّدت فيها علاقة الانتماء إلى الدين, وتوحّدت فيها علاقة الانتماء إلى الوطن).

الخَاتِمَة

 الأصل في المجال السياسي أن يتحقق منه مقصد ما جاء به الشرع, وليس صوابا أن نحصر طرق معرفة الحق فيما وردت فيه النصوص بل هي شاملة لما وردت فيه نصاً أو ما جاء موافقاً لمقصدها – أي روح النص-، فالسياسة العادلة لا يقال أنها مخالفة لما نطق به الشرع, بل هي موافقة لما جاء به, فهي عدل الله ورسوله وهذا الأصل من أهم الأصول وأنفعها.

 الخروج عن منهجَي التعامل مع فلسفة الآخرين, وهما الرفض التام بحجة أنها مبنية على مبادئ غير إسلامية أو القبول التام من باب الاستفادة من المعارف الإنسانية الأخرى, إلى منهج ثالث وهو إما العمل على إعادة صياغة المفاهيم معتمدين على فلسفة إسلامية أصيلة, مع ضرورة الانفتاح المرتبط بالأصل, وإما التقارب مع المعارف البشرية أياً كان قائلُها, ومع ضابط الإسلام عقيدة وشريعة وأخلاقاً ومقاصداً, مستدلّين بما أوجبه القرآن الكريم على الناس من التفكّر والتأمّل في خلق الله.

 القيمة العليا للأداء السياسي في قوله ﷺ(لا يُظلم أحد عنده) حجة على أن مقاصد الإسلام في الحكم إن توفرت في أي دولة سواء كانت مدنية أم حضارية أم دولة ناظمة, أم حاكمة, فالعبرة في المضمون لا في المصطلح؛ لأنه دنيوي وليس دينياً مادام التوافق مع مقاصد الحكم الإسلامي قد وجد, فالنبي ﷺ عندما أرسل الأصحاب إلى النجاشي لم يأمرهم بالذهاب إلى دولة دينية يحكم فيها ممن هو على دين السيد المسيح عليه السلام , بل نظر إلى المقصد الأسمى من الحكم– وهو العدل– قد تحقق فأرسلهم إلى النجاشي, خاصة أنهم يفرون من الظلم لا من الكفر. وفيه أن هذه المقاصد تنفع لأحكام المسلمين الموجودين في البلدان غير الإسلامية , إذ لا يتوجب عليهم تطبيق أحكام الفقه السياسي – كما هي في بلد الإسلام– على مشاركاتهم السياسية في بلد غير إسلامي, بل المتعيّن عليهم هو مساندة المؤسسات والمنظمات والبرامج الأكثر ميلاً لمقاصد الإسلام في الحكم, ولا يجوز لهم مساندة أشكال وبرامج الحكم المنافية لهذه المقاصد, كالأحزاب اليمينية والعنصرية على سبيل المثال.

 مرتكز المواطنة في الدولة المدنية هو: الرابطة بين الأفراد والدولة التي نفت رابطة الدين , بلا تميّز بينهم في الحقوق والواجبات المدنية والسياسية بغض النظر عن اختلاف الجنس والعرق والدين. وبعد تنقيحه ثم تأطيره بالإطار المسلم حتى يغدو صالحاً سمّيتُه (المساكنة التي تعدّدت فيها علاقة الانتماء إلى الدين, وتوحّدت فيها علاقة الانتماء إلى الوطن).

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين

المصادر والمراجع

١. ابن حزم ومواقفه من الفلسفة والمنطق والأخلاق, وديع واصف مصطفى, المجمع الثقافي, رسالة ماجستير, جامعة الاسكندرية (مصر/١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م).

٢. ابن عقيل(ت:٥١٢هـ)؛ النووي(ت:٦٧٦هـ)؛ السيوطي(ت:٩١١هـ)؛ ابن الصلاح(ت:٦٤٣هـ) وهي من أشهر الفتاوى واكثرها تطرفاً, حيث قال إن الفلسفة هي رأس السفة والانحلال, وإن السيف هو الوسيلة المثلى للتعامل مع معلمي الفلسفة. ينظر: فتاوى ابن الصلاح, عثمان بن عبد الرحمن بن الصلاح, مكتبة العلوم والحكم(بيروت/ ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م).

٣. أرشيف منتدى الألوكة, مجلس العقيدة والقضايا الفكرية المعاصرة (١٤٣٢هـ /٢٠١١ م) رابط الموقع: http://majles.alukah.net .١٢-٩-٢٠٢١ .

٤. أسباب نزول القرآن, أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي(ت: ٤٦٨هـ) ت: عصام بن عبد المحسن الحميدان, ط٢, دار الإصلاح(الدمام/١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م) ج١, ص١٨١؛ تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل), أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ) ت: يوسف علي بديوي, قدم له: محيي الدين ديب مستو, دار الكلم الطيب(بيروت/ ١٤١٩ هـ / ١٩٩٨ م) .

٥. الإسلام والمسيحيون العرب, ندوة على موقع: مركز دراسات الشرق الأوسط(الأردن/ ٢٠١٣/٣/١٣م) على الرابط الآتي: http://mesc.com.jo/activities/Act_Sem/symposium/mesc-١٢-٢٧.html-٩-١٠ ٢٠٢١.

٦. الإسلام والمواطنة, راشد الغنوشي, مقال له منشور بتأريخ: ٢٠١٠/٧/٣م, على موقع: قناة الجزيرة على الانترنت.

٧. الإسلام والمواطنة, راشد الغنوشي, مقالة له على موقع المعرفة نشرت بتأريخ(٢٠١٠/٧/٣) ينظر: الرابط التالي https://www.aljazeera.net/opinions .٢٠٢١-٩-١٢ .

٨. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار, محمد باقر المجلسي, دار أحياء التراث العربي (بيروت/ ١٤٢٩هـ/ ٢٠٠٨م) .

٩. التعايش السلمي بين الرسول(ﷺ) والمخالفين له في المعتقد, أنس عصام اسماعيل, بحث منشور في مجلة كلية التربية للبنات, جامعة بغداد, العراق, مجلد٢٩(٧), ٢٠١٨م.

١٠. الخراج, أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن سعد بن حبتة الأنصاري(ت: ١٨٢هـ) ت: طه عبد الرؤوف سعد، سعد حسن محمد, المكتبة الأزهرية للتراث(مصر/ ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م) .

١١. الخطاب الفلسفي عند ابن رشد وآثاره في كتابات محمد عبده وزكي نجيب محمود, دار الهداية(القاهرة/ ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م) .

١٢. الخيال السياسي للإسلاميين, ما قبل الدولة ومابعدها, هبة رءوف عزت, الشبكة العربية للأبحاث والنشر (بيروت/١٤٣٦هـ/٢٠١٥م).

١٣. درء تعارض العقل والنقل, تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) دار الكتب العلمية(بيروت/ ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م).

١٤. الدولة المدنية بين الإسلام والعلمانية. هشام مصطفى عبد العزيز, منتديات الإسلام اليوم.

١٥. الدولة المدنية في ضوء السياسة الشرعية, عمار عبد المنعم الدويك, إشراف: مهند فؤاد استيتي, رسالة ماجستير نوقشت في قسم القضاء الشرعي, جامعة الخليل(فلسطين/ ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م).

١٦. الدولة المدنية نحو تجاور الاستبداد وتحقيق مقاصد الشريعة، جاسر عودة، الشبكة العربية للأبحاث والنشر(بيروت/ ١٤٣٥هـ/ ٢٠١٥م).

١٧. الدولة المدنية, دراسة فقهية معاصرة, احمد عبد الله العميري, دراسة فقهية معاصرة, دار غراس للنشر والتوزيع(الكويت/ الخالدية/ ١٤٣٨هـ/ ٢٠١٤م).

١٨. الرسالة القبرصية, خطاب من ابن تيمية إلى سرجواس ملك قبرص, تعليق: علاء الدين دمج, دار ابن حزم(بيروت/ ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م) .

١٩. السيرة النبوية لابن هشام, عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣هـ) ت:طه عبد الرؤوف سعد, شركة الطباعة الفنية المتحدة.

٢٠. الطرق الحكمية في السياسة الشرعية، أبو عبد الله محمد بن ابي بكر بن أيوب بن القيم الجوزية(ت: ٧٥١) ت : نايف بن احمد الحمد، دار عالم الفوائد(مكة المكرمة١٤٢٨).

٢١. فصل المقال وتقرير مابين الحكمة والشريعة من الاتصال, أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الحفيد, دار المشرق, المطبعة الكاثوليكية(بيروت/ ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م).

٢٢. في النظام السياسي الإسلامي, محمد سعيد العوا, ط٢, دار الشروق(القاهرة/ ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م) .

٢٣. قاموس علم الاجتماع، محمد عاطف غيث، دار المعرفة الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع(بيروت/ ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م).

٢٤. ماذا تعرف عن هذه المصطلحات, الدولة الإسلامية, الدولة الدينية, الديمقراطية, العلمانية, الليبرالية, الثيوقراطية, حاتم بن حسن الديب, مؤسسة الصحابة للطباعة والنشر(مصر/ ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م) .

٢٥. المرأة والمواطنة المتساوية, تحليل لدستور مصر الجديد, محمد العجاتي, نوف سناري, بحث منشور في المنتدى العربي للمواطنة في المرحلة الانتقالية في ديسمبر(٢٠١٢م) .
٢٦. مستوى الوعي بمكونات المواطنة المسؤولة لدى تلميذات المرحلة الابتدائية بمدينة جدة, إيمان سالم أحمد, شروق أحمد فيصل, بحث منشور في مجلة التربية للبنات, جامعة بغداد, العراق, مجلد٣٢(٣), ٢٠٢١.
٢٧. مفهوم المواطنة, دراسة نظرية تأصيلية, أسامة عبد علي خلف, بحث منشور, في مجلة كلية التربية للبنات, جامعة بغداد, مجلد٢٥(٢), لسنة ٢٠١٤.
٢٨. المواطنة في الفكر الغربي المعاصر, عثمان بن صالح العامر, مجلة دمشق, المجلد التاسع عشر, العدد: الأول(دمشق/ ٢٠٠٣م).
٢٩. المواطنة من منظور إسلامي, سعد الدين العثماني(باريس/ ١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م) .
٣٠. المواطنة واشكالياتها في ظل الدولة الإسلامية, سامر مؤيد عبد اللطيف, بتصرّف يسير جدا, نقلا عن دائرة المعارف البريطانية, مجلة الفرات, العدد السابع.
٣١. مواطنون لاذميون, فهمي هويدي, دار الشروق(بيروت/ ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م).
٣٢. موقع:(CNN) بالعربية على الانترنت, خبر بتاريخ ١٥/ ٦/ ٢٠١٢م.
٣٣. وثيقة المدينة, المضمون والدلالة, أحمد قائد الشعيبي, وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية(قطر/١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).